الأمم المتحدة
S/AC.44/2015/3
مجلس الأمن
Distr.: General
2 June 2015
Arabic
Original: English

لجنة مجلس الأمن المنشأة عملا بالقرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤)

مذكرة شفوية مؤرخة ٢٦ أيار/مايو ٢٠١٥ موجَّهة إلى رئيس اللجنة من البعثة الدائمة لجمهورية قيرغيزستان لدى الأمم المتحدة

تهدي البعثة الدائمة لجمهورية قيرغيزستان لدى الأمم المتحدة تحياتها إلى رئيس لجنة مجلس الأمن المنشأة عملا بالقرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤)، وعطفا على خطة العمل الوطنية لجمهورية قيرغيزستان بشأن تنفيذ القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤) المقدمة في ٢ نيسان/أبريل ٢٠١٣ والمعلومات بشأن تنفيذ خطة العمل الوطنية المقدمة في ٥ حزيران/يونيه ٢٠١٤ إلى اللجنة، تتشرف بأن تحيل طيه معلومات إضافية عن التدابير التي اتخذتها حكومة جمهورية قيرغيزستان لتنفيذ خطة العمل الوطنية المذكورة أعلاه.

180615 100615 15-09014 (A)

الرجاء إعادة استعمال الورق

مرفق المذكرة الشفوية المؤرخة ٢٦ أيار/مايو ٢٠١٥ الموجَّهة إلى رئيس اللجنة من البعثة الدائمة لجمهورية قيرغيزستان لدى الأمم المتحدة

[الأصل: بالروسية]

معلومات بشأن تنفيذ القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤)

بغية كفالة الامتثال التام للقرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤) وتحقيق التعاون الفعال بين جميع الوكالات الحكومية المشاركة في تنفيذه، اعتمدت حكومة جمهورية قيرغيزستان في ٢٢ آذار/مارس ٢٠١٣ القرار رقم ١٤٤ الذي وافقت بموجبه على خطة العمل الوطنية لتنفيذ ذلك القرار.

وتشمل خطة العمل تدابير ملموسة وخطوات عملية لتنفيذ الفقرات ٢ و ٣ و ٤ و ٥ و ٦ و ٨ من القرار وتحدد الوكالات الحكومية المسؤولة في هذا الصدد.

وتشارك الكيانات الحكومية حاليا في تنفيذ خطة العمل، وتقدم وزارة الشؤون الاقتصادية استعراضات عامة فصلية بشأن التقدم المحرز إلى مكتب حكومة جمهورية قيرغيزستان.

وفيما يتعلق بالامتثال للفقرة ٢ من القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤)، بدأت وزارة الصحة وضع مشروع قرار حكومي بشأن إنشاء لجنة مشتركة بين الوكالات معنية بالسلامة لرصد سلامة العمل في قيرغيزستان مع العوامل البيولوجية المسببة للأمراض في الفئات المعرضة للخطر من ١ إلى ٤ ومع جزيئات الحمض النووي الريبي المتروع الأوكسجين المؤتلف، بهدف تحسين الأمن البيولوجي ومساعدة قيرغيزستان على الوفاء بالتزاماتها فيما يتعلق بعدم انتشار الأسلحة البيولوجية.

وعلاوة على ذلك، فقد أنشئ نظام الجزاءات المحددة الهدف ذات الصلة بانتشار أسلحة الدمار الشامل وهو يعمل الآن في قيرغيزستان بهدف إقامة حواجز فعالة لمنع أسلحة الدمار الشامل ووسائل إيصالها من الوقوع في أيدي جهات غير تابعة للدول، ولا سيما الإرهابيون.

ووفقا للقواعد التنظيمية المتعلقة بقائمة الأشخاص الضالعين في أنشطة إرهابية أو متطرفة أو انتشار أسلحة الدمار الشامل، فإنه يجري باستمرار تحديث ونشر قائمة بأسماء الأشخاص الضالعين في انتشار أسلحة الدمار الشامل، استنادا إلى القائمة الموحدة للأشخاص الخاضعين لجزاءات مجلس الأمن (http://www.un.org/sc/committees/consolidated_list.shtml).

ووفقا للقواعد التنظيمية المتعلقة بإجراءات وقف المعاملات وتجميد الأصول والإفراج عنها (الفقرة ٦) التي أقرتها الحكومة بموجب قرارها رقم ١٣٥ المؤرخ ٥ آذار/مارس ٢٠١٠، يجب التدقيق في القائمة كلما اضطلع أشخاص طبيعيون أو اعتباريون بإجراءات تحديد هوية الزبائن والمالكين المستفيدين.

وإذا ما أدرج اسم شخص طبيعي أو اعتباري أو مقاول أو مالك مستفيد في القائمة، بما في ذلك في سياق قرارات مجلس الأمن وقوائم لجانه ذات الصلة، يتوجب على الشخص الذي يقدم الإخطار ويؤدي المعاملات أن يقرر وقف معاملات العميل و/أو تجميد أصوله، وهو ملزم أيضا بإبلاغ وحدة الاستخبارات المالية. ومن ثم، تنظر وحدة الاستخبارات المالية في ما إذا كانت ستتخذ تدابير لتجميد الأصول.

وعملا بالفقرة ٣ من قرار مجلس الأمن ١٥٤٠ (٢٠٠٤)، تتخذ قيرغيزستان تدابير فعالة لوضع ضوابط ترمي إلى منع انتشار أسلحة الدمار الشامل.

ولقد أعدت لجنة الدولة للأمن القومي في جمهورية قيرغيزستان مشروع قانون بشأن الانضمام إلى اتفاقية الحماية المادية للمواد النووية وبشأن التصديق على تعديل اتفاقية الحماية المادية للمواد النووية لعام ٢٠٠٥. وفي كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤، أقرَّت الحكومة مشروع القانون (القرار الحكومي رقم ٧٠٢ المؤرخ ١٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤) وأحالته إلى البرلمان لكي ينظر فيه؛ والعملية التشريعية ماضية قدما وفقا لقانون النظام الداخلي للبرلمان.

وبالإضافة إلى ذلك، يجري اتخاذ تدابير عملية لتجهيز مراكز التفتيش الحدودية على النحو السليم وتعزيز الحماية المادية لحدود البلد وتحديثها. ويتلقى موظفو الحدود والجمارك في جمهورية قيرغيزستان تدريبا مستمرا، ويجري تحديث المراكز الحدودية لكي تعكس الحقائق المعاصرة.

ولقد عملت دائرة الجمارك الحكومية على تحديد أجزاء حدود الدولة مع أوزبكستان وكازاخستان وطاجيكستان التي تتطلب تحسينات تقنية. وأنجزت أعمال الهندسة والتشييد على طول أجزاء الحدود مع أوزبكستان وطاجيكستان وكازاخستان (تركيب الحواجز، وأبراج المراقبة المعدنية، والخنادق).

وفي عام ٢٠١٥، ستوضع أجهزة رصد الإشعاعات عند المداخل في مركزي شامالدي – ساي وكارا – سو لمراقبة السكك الحديدية، وسينقل جهاز رصد الإشعاعات عند المداخل في محطة كارا – بالتا إلى مركز كايندي لمراقبة السكك الحديدية. ولقد اختبرت

أجهزة رصد الإشعاعات عند المداخل في مركز كيزيل – كييا لمراقبة السكك الحديدية ومطار أوش في ٢٢ و ٢٣ آب/أغسطس ٢٠١٤.

وفي شباط/فبراير ٢٠١٤، وجهت دائرة الجمارك الحكومية رسالة إلى برنامج خط الدفاع الثاني بشأن أولوياتها في مجال تزويد السلطات الجمركية بالأجهزة المحمولة للكشف عن مصادر الإشعاعات، بما في ذلك ٣٣١ جهاز استدعاء، و ١٧٠ جهازا للكشف عن الإشعاعات، و ١٣٧ جهازا لرصد الإشعاعات عند المداخل من طراز RPM-470.

وتتألف الإمدادات الحالية للدائرة من الأجهزة المحمولة للكشف عن مصادر الإشعاعات من ١٨٢ جهاز استدعاء، و ١٦ جهازا لرصد الإشعاعات عند المداخل من طراز RPM-470، و ١٣ جهازاً للكشف عن الإشعاعات، و ١٧ مقياسا للجرعات الإشعاعية/مقياسا للإشعاعات، و ٥ كاشفات إشعاعات.

وبالإضافة إلى ذلك، أجرت وزارة الصحة، اعتبارا من عام ٢٠٠٧، جرداً للمصادر المشعة في أراضي جمهورية قيرغيزستان. ولقد كشفت قواعد بيانات مصادر الإشعاع المؤين عن تسجيل ٣٠٥ من المصادر الإشعاعية المختومة في ٢٤ مرفقا، مع تصنيف كل منها حسب درجة المخاطر ووفقا لنظام تصنيف الوكالة الدولية للطاقة الذرية.

وخلال إجراء عمليات التفتيش، جرى التدقيق في ما إذا كانت مصادر الإشعاع المؤين مخزَّنة في ظروف تمتثل للمتطلبات التي حددتها الوكالة الدولية للطاقة الذرية وللمعايير والقواعد الوطنية في مجال الأمن المادي؛ وتم تحديد نشاط كل من هذه المصادر ونسبتها النظائرية. وأعطي رقم تعريف لكل من هذه المصادر.

ومن أصل ٣٠٥ من المصادر المسجَّلة، هناك ١٧٦ منها في حالة استخدام فعلي، و ٧ في حالة تخزين مؤقت بهدف استخدامها لاحقا، و ١١١ غير مستخدمة ولكن المرافق التي تحتجزها تحفظها في مستودعات خاصة. وفي عام ٢٠٠٩، استخدم مستودع النفايات المشعة لإظهار المصادر المشعة وتخزينها. وفي عام ٢٠١٣، وضع ٧٣ مصدرا من هذه المصادر في مستودع تخزين.

واعتبرت الوكالة البيئية الحكومية التابعة لحكومة جمهورية قيرغيزستان أن هناك موقعين بأمسِّ الحاجة إلى الحماية المادية وهما: مركز دراسات الأورام الوطنية ومستودع المصادر المشعة. واتخذت تدابير لاختيار المقاول من أجل تحديد أجزاء نظام حماية المادية للمصادر المشعة المحددة سابقا. وحاليا، تشارف عملية تركيب معدات لهذه الأغراض على الانتهاء.

ولقد أنجز العمل على تركيب معدات الحماية المادية للمصادر المشعة في مستودع يوجد في مباني مجمع كارا – بالتا لتعدين الخامات.

وسعيا للحفاظ على أمن حُفر نفايات الخامات ومقالبها، تقوم وزارة حالات الطوارئ برصد المواد واختيارها واستخدامها وتخزن جميع البيانات ورقيا وإلكترونيا.

وامتثالا لما تقتضيه أحكام الفقرة ٦ من القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤)، وضعت قيرغيزستان قائمة مراقبة وطنية بالمواد الخاضعة للمراقبة واعتمدتها (القرار الحكومي رقم ١٩٧ المؤرخ ٢ نيسان/أبريل ٢٠١٤).

وتأخذ هذه القائمة في الحسبان جميع الإضافات والتعديلات التي أدخلت على قوائم المراقبة الرئيسية في إطار النظم الدولية لعدم انتشار الأسلحة النووية.

وعلاوة على ذلك، فإن القواعد التنظيمية المتعلقة بنظام مراقبة الصادرات من المواد الخاضعة للرقابة في جمهورية قيرغيزستان استعرضت بالكامل وأُقرَّت بموجب القرار الحكومي رقم ٢٥٧ المؤرخ ٢٧ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٠ الذي أنشئ بموجبه نظام مراقبة المعاملات المالية الأجنبية المنطوية على مواد مزدوجة الاستخدام. ولقد حُدِّدت إجراءات الحصول على وثائق الترخيص، تبعا لنوع المواد الخاضعة للمراقبة المعنية، ووضعت قائمة بهيئات الخبراء وفقا لهيكل قائمة المراقبة الوطنية للمواد الخاضعة للمراقبة.

وبالإضافة إلى ذلك، استعرضت الصكوك القانونية والتنظيمية في مجال ضوابط التصدير بالتعاون مع الخبراء الدوليين لتحديد الثغرات القائمة في الإطار التشريعي والتصدي لها وفقا للمعايير الدولية.

وفي ضوء هذا التقييم، وبهدف تعزيز فعالية النظام الوطني لمراقبة الصادرات في جمهورية قيرغيزستان، قامت الوزارة بتعديل القواعد التنظيمية المتعلقة بنظام مراقبة الصادرات من المواد الخاضعة للمراقبة على نحو ما أوصى به الخبراء الدوليون؛ وأُقرَّت التعديلات بموجب القرار الحكومي رقم ١٥ المؤرخ ١٠ كانون الثاني/يناير ٢٠١٤.

وعملا بالفقرة ٧ من القرار، وجهت وزارة الشؤون الاقتصادية رسالة إلى مركز منظمة الأمن والتعاون في أوروبا تطلب فيها عقد دورات تدريبية للعاملين في الهيئات الحكومية المعنية بتنفيذ متطلبات اتفاقية الأسلحة البيولوجية. وحتى الآن، لم يصلها أي رد. ولقد دأبت وزارة الشؤون الاقتصادية أيضا على إرسال طلبات إلى البلدان المانحة والمنظمات الدولية عند الاقتضاء.

وفي ١١ و ١٢ آذار/مارس ٢٠١٤، اشترك كل من وزارة الخارجية في جمهورية كازاخستان ومكتب الأمم المتحدة لشؤون نزع السلاح في استضافة اجتماع عمل للخبراء في أستانا عن موضوع ”مساهمة قرار مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة ١٥٤٠ (٢٠٠٤) في نزع السلاح وعدم الانتشار على الصعيدين الإقليمي والعالمي“، احتفالا بالذكرى السنوية العاشرة لاتخاذ القرار. وفي تلك المناسبة، أوضح ممثلون عن وزارة الشؤون الاقتصادية ووزارة الخارجية في جمهورية قيرغيزستان مجالات العمل الرئيسية التي تحتاج إلى مساعدة الجهات المانحة الدولية.

وبالإضافة إلى ذلك، فإن دائرة الجمارك الحكومية تعمل مع برنامج خط الدفاع الثاني في وزارة الطاقة بالولايات المتحدة وشركة WGI في جمهورية قيرغيزستان ضمن إطار مذكرة التفاهم الموقعة بين حكومة جمهورية قيرغيزستان وحكومة الولايات المتحدة بشأن منع الاتجار غير المشروع بالمواد النووية والمواد المشعة الأخرى. وبمساعدة هذا البرنامج، جهزت دائرة الجمارك الحكومية أجهزة لرصد الإشعاعات عند المداخل في مراكز التفتيش الجمركية. وفي إطار البرنامج نفسه، نُظمت دورات تدريبية إقليمية شارك فيها أخصائيون من الوزارات والوكالات الأخرى لتقديم توجيهات بشأن تشغيل أجهزة رصد الإشعاعات عند المداخل. ولقد عقدت آخر دورة تدريبية في الربع الأول من عام ٢٠١٤.

ونظمت دائرة الجمارك الحكومية دورات تدريب أولي للمجندين الجدد في وكالات الجمارك. وفي عام ٢٠١٤ فحسب، خضع ١٤٢ موظفا للتدريب. وعلاوة على ذلك، تلقى الموظفون في معبري ممر توروغات وإركشتام الحدوديين تدريبا عمليا في إدارة عمليات التحقق من مركبات السلع الأولية والإشعاعات. ولقد شارك في هذا التدريب أربعون موظفا.

ومن المتوقع أن يتلقى أربعة أخصائيين من إدارة الدولة للوقاية من الأمراض وإدارة الدولة لمراقبة الأوبئة في وزارة الصحة التدريب في إطار برنامج الرصد الإشعاعي الإيكولوجي التابع للوكالة الدولية للطاقة الذرية. وفي عام ٢٠١٤، تلقى ١٧ أخصائيا تدريبا في مجالي السلامة البيولوجية والأمن البيولوجي.

وفي إطار مشروع للاتحاد الأوروبي ومشروع للتعاون الإقليمي تابع للوكالة الدولية للطاقة الذرية، تلقى أخصائيون من الكيانات الحكومية المعنية التدريب على ما يلي: (١) تقييم مخاطر المواد الكيميائية والبيولوجية والإشعاعية والنووية وضوابط التصدير؛ (٢) تقييم المخاطر البيئية بالنسبة إلى العمال السابقين في مجال صناعة اليورانيوم؛ و (٣) استخدام نظام ARIS لتسجيل مصادر الإشعاع المؤين.

وبالإضافة إلى ذلك، تقدم الوزارة ما يلي من تقارير على أساس سنوي إلى الجهات التالية:

- الأمانة الفنية لمنظمة حظر الأسلحة الكيميائية: تقرير عن الصادرات والواردات (استمارتا التصريح عن المواد المكافحة للشغب RCA 1.0 و RCA 2.0)، ومعلومات بشأن البرامج الوطنية المتعلقة بالحماية من الأسلحة الكيميائية، عملا بالمادة العاشرة من اتفاقية حظر الأسلحة الكيميائية
- أمانة اتفاقية حظر استحداث وإنتاج وتخزين الأسلحة البكتريولوجية (البيولوجية) والتكسينية وتدمير تلك الأسلحة، الموقعة في ١٠ نيسان/أبريل ١٩٧٢ في موسكو ولندن وواشنطن: تقرير عن تدابير بناء الثقة
- الوكالة الدولية للطاقة الذرية: تقرير عن الصادرات والواردات (بموجب المادة ٣٣ من الاتفاق المعقود بين جمهورية قيرغيزستان والوكالة الدولية للطاقة الذرية لتطبيق الضمانات في إطار معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية)
- تقرير فصلي عملا بالمادتين ٢ و ٣ من البروتوكول الإضافي للاتفاق المعقود بين جمهورية قيرغيزستان والوكالة الدولية للطاقة الذرية لتطبيق الضمانات في إطار معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية
- تقرير سنوي عملا بالمواد ٢ - أ '١' و ٢ - أ '٣' و ٢ - أ '٤' و ٢ - أ '٥' و ٢ - أ '٦' و ٢ - أ '٧' و ٢ - أ '١٠' و ٢ - ب '١' من البروتوكول الملحق بالاتفاق المعقود بين جمهورية قيرغيزستان والوكالة الدولية للطاقة الذرية لتطبيق الضمانات في إطار معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية

وفي الفترة بين ٢٤ و ٢٨ آذار/مارس ٢٠١٤، عقدت اجتماعات بين الخبراء الاستشاريين في الوكالة الدولية للطاقة الذرية لتقديم المشورة بشأن إنشاء نظام الدولة لحصر المواد النووية ومراقبتها والمسؤولين المخوَّلين في الوزارات والإدارات. ونُظمت كذلك زيارات إلى مستودعات وإلى مركز دراسات الأورام في بيشكيك.

وفي ١٠ و ١١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤، اجتمع الخبراء التقنيون في الوكالة الدولية للطاقة الذرية مع العاملين في مجمع كارا - بالتا لتعدين الخامات بشأن مسألة المساعدة على الامتثال لالتزامات الإبلاغ بموجب الاتفاق مع الوكالة الدولية للطاقة الذرية لتطبيق الضمانات في إطار معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية.

وأيضا فيما يتعلق بتقديم المساعدة، قام مفتشو الوكالة الدولية بزيارة معهد المشاكل المادية والتقنية وعلوم المواد في الأكاديمية الوطنية للعلوم يوم ١٥ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤، ومنشأة التخصيب في أكتيوز يوم ١٦ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤.

وفي ضوء هذه البعثة، قدم خبراء الوكالة الدولية للطاقة الذرية تقريرا ومقترحات بشأن وضع خطة للأنشطة الرامية إلى وضع نظام الدولة لحصر المواد النووية ومراقبتها؛ وتنظر كيانات الدولة المعنية في هذا التقرير حاليا.